CEDAW

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/5/Add.24
19 September 1984
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف

فنزويلا

V.84-91162

Digitized by UN Library Geneva

مقدمة

الغرض الرئيسي من هذا التقرير تقديم لمحة عن الحالة المتعلقة بحقوق المرأة في فنزويلا بعد اكتسابها حق التصويت .

ففي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، بقرارها ١٨٠/٣٤ ، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، التي دخلت حيز النفاذ في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١. وقد أودعت فنزويلا صك تصديقها على الاتفاقية في ٢ أيار/مايو ١٩٨٣ ، وأصبحت في ١ حزيران/يونيه من العام نفسه دولة طرفا في الاتفاقية ، فيكون ذلك هو التاريخ الذي دخلت فيه الاتفاقية نهائيا حيز النفاذ في فنزويلا .

مشاركة المرأة الفنزويلية على الصعيد الدستوري

سمح دستور الجمهورية وتوطيد الممارسة الديمقراطية باعلان مبدأ* المساواة والحرية فيما يتعلق بالحقوق المدنية للمرأة . وقد أقر الدستور في عام ١٩٦١، وفيه فرع مكرس للقضاء على التمييز القائم على العرق والجنس والمركز الاجتماعي .

وفي عام ١٩٤٧ بوشر في فنزويلا بتطبيق حق المرأة في الانتخاب ، كما أن المادة ١١٠ من الفصل السادس - الحقوق السياسية ، من الدستور الوطني الصادر في عام ١٩٦١ ، يقر التصويت بوصفه حقا ووظيفة عامة ، وينص على أن كل الفنزويليين الذين بلغوا من العمر ١٨ عاما ، والذين لا يخضعون لعائق مدني أو سياسي ، يعتبرون ناخبين دون تمييز على أساس الجنس .

وتنص المادة ١١٢ من الدستور على ما يلي :

"كل الناخبين الذين يعرفون القراءة والكتابة ، ويبلغون من العمر أكثر من ٢١ عاما ، مؤهلون وملائمون للاضطلاع بالوظائف العامة ، ولا يخضعون لأي قيود غير تلك المنصوص عليها في هذا الدستور ، وتلك الناجمة عن شروط الملاءمة التي يتطلبها القانون لممارسة وظائف معينة."

وهذا يعني أن المرأة تتمتع بحقوق انتخاب تعطي أقصى حد من التمثيل فيما يتعلق بالسلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية .

ومنذ بدء المرحلة التاريخية الديمقراطية كان اشتراك المرأة في الهيئات النظامية في تزايد مستمر ، ونحن نراها اليوم في صفوف الوزراء والقضاة والشيوخ والنواب والسفراء والمستشارين والقناصل ورؤساء المجالس البلدية والمحافظين .

---

* المصدر : دستور جمهورية فنزويلا ، الفرع ٣ ، الفصل ١ ، المادة ٦ .

Digitized by UN Library Geneva

ويظهر الجدول التالي النسب المئوية ، تبعا للجنس ، للاشخاص الذين انتخبوا لعضوية كونغرس الجمهورية والمجالس البلدية*

السنة الانتخابية	الشيوخ		النواب		المستشارون	
	الذكور	الاناث	الذكور	الاناث	الذكور	الاناث
١٩٥٨	١٠٠ر٠	-	٩٧ر٠	٢ر٣	١٠٠ر٠	-
١٩٦٣	١٠٠ر٠	-	٩٨ر٠	٢ر٠	٩٦ر٠	٤ر٠
١٩٦٨	٩٢ر٨	٧ر١	٨٨ر٠	١٢ر٠	٩٢ر٣	٧ر٦
١٩٧٣	٩٧ر٦	٢ر٤	٩٧ر٥	٢ر٥	٩٣ر٨	٦ر١
١٩٧٨	٩٥ر٢	٤ر٧	٩٤ر٧	٥ر٢	٨٦ر٠	١٤ر٠
١٩٨٣	١٠٠ر٠	-	٩٥ر٥	٤ر٥		

حالة المرأة في فنزويلا في مجال العمل والضمان الاجتماعي

يضمن المرسوم القانوني الاداري الفنزويلي مبدأ تساوي أجور العمال دون تمييز قانوني على أساس الجنس . وقد صدقت فنزويلا ، في هذا الصدد ، على الاتفاقيات التالية التي اعتمدتها منظمة العمل الدولية :

- الاتفاقية المتعلقة بالعمل الليلي (النساء) ، لعام ١٩٣٤ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٤٤ ؛
- الاتفاقية المتعلقة بالعمل تحت سطح الأرض (النساء) ، لعام ١٩٣٥ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٤٤ ؛
- الاتفاقية رقم ٣ المتعلقة بعمل المرأة قبل مولد الطفل وبعده لعام ١٩١٩ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٤٥ ؛
- الاتفاقية رقم ١٠٠ المتعلقة بالأجر المتساوي ، لعام ١٩٥١ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٨١ ؛
- الاتفاقية رقم ١٠٣ المتعلقة بحماية الأمومة ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٨١ ؛
- الاتفاقية رقم ١١١ المتعلقة بالتمييز في العمل والمهنة ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٦٤ .

---

* المصدر : الاحصاءات الاجتماعية - فنزويلا ، ١٩٨٣ ، الصفحة ٣٢٩ .

Digitized by UN Library Geneva

المنافع الاجتماعية والمعاشات التقاعدية وحوادث العمل والامراض المتأتية من المهن

يقضي القانون بأن تكون للمرأة الفنزويلية نفس حقوق الرجل واستحقاقاته . ولها أن تتقاعد على أساس السن قبل الرجل بخمس سنوات . ولها نفس حقوق الرجل بموجب قانون الضمان الاجتماعي .

حصول المرأة على التعليم

يمنح الدستور الوطني الحق في التعلّم لكل الفنزويليين ، رجالا ونساء . وتقر المادة ٦ من القانون الأساسي للتعليم حق جميع الأشخاص في تلقي التعليم الذي يناسب مواهبهم وتطلعاتهم ويلائم مزاولتهم لمهنهم ، رهنا بمقتضيات المصلحة الوطنية أو المحلية ، دون أي شكل من أشكال التمييز القائم على العرق أو الجنس أو المعتقدات الدينية أو المركز الاقتصادي أو الاجتماعي أو على أي أساس آخر .

القانونان المدني والجنائي في فنزويلا فيما يتعلق بالمرأة

لا يقيم قانون الاجراءات المدنية أي فرق بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بالاشتراك في الأعمال القانونية . فالمرأة يمكن أن تكون مدعية ومدعى عليها وشاهدة ، ولها أن تقيم الدعاوي المدنية ، ويصح أن تقدم أي شكل آخر من أشكال الاثبات .

وفيما يتعلق بالقانون الجنائي ، تسري على المرأة نفس الاجراءات القانونية التي تسري على الرجل ، وتخضع لنفس الأحكام والعقوبات التي يخضع لها .

القانون المدني وحالة المرأة

قبل تعديل القانون المدني في تموز/يوليه ١٩٨٢ ، كان هناك تمييز ضد المرأة المتزوجة فيما يتعلق بزوجها . فقبل الاصلاح كان الرجل مؤهلا لاتخاذ جميع القرارات التي تمس الزواج ، وكان هو الذي يقوم بادارة الاملاك المشتركة .

وقد نص قانون التعديل الجزئي للقانون المدني على تساوي الزوجين في ثلاث حالات ذات أهمية أساسية في مجتمع ديمقراطي ، وهي :

'١' تساوي الزوجين أمام القانون . فقبل تعديل القانون كان الزوج هو الذي يقرر مكان اقامة الاثنين ويدير الأملاك المشتركة ؛

'٢' تساوي مركز الزوجين فيما يتعلق بالاولاد . ففيما سبق كانت سلطة الابوة في يد الأب ؛

Digitized by UN Library Geneva

'٣' تساوي الأطفال . فقبل التغيير كان الأطفال المولودون خارج اطار الزوجية يعتبرون غير شرعيين . أما الآن فكل الأطفال (سواء أكانت ولادتهم في كنف الزوجية أو خارجها) شرعيون ، ولهم نفس الحقوق في تلقي المساعدة من والدهم (مدفوعات الاعالة) ، ولهم حقوق الميراث .

المرأة والقانون التجاري

للمرأة في فنزويلا ، بمقتضى القانون التجاري ، حقوق كاملة في مزاولة الأعمال التجارية . ومنذ تعديل القانون المدني يقتضي لأي من الزوجين موافقة الآخر لكي يعقد أية صفقة تجارية .

الأعمال الحكومية الادارية المتعلقة بالمرأة

في شباط/فبراير ١٩٨٤ أنشئت في وزارة الشباب والأسرة والطفولة ادارة لشؤون المرأة .

القيود

يخضع عمل المرأة لعدد من المحظورات التي تميزها عن العامل الفنزويلي، وهي:

- يحظر على النساء العمل في الليل ، ولا يمكن الاضطلاع بالعمل الليلي الا ضمن حدود يعينها القانون ، وتتوافق وأحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمل الليلي (النساء) ؛
- يحظر القانون على المرأة مزاولة الأعمال المصنفة على أنها مرهقة وخطرة وغير صحية ؛
- يحظر قانون العمل استخدام المرأة في مشاريع تنال من اخلاقها أو حسن سلوكها ، دون تحديد لماهية هذه المشاريع .

والمرأة العاملة الفنزويلية لا يتيسر لها ما يكفي من الخدمات اللازمة لمساعدتها في عملها المنزلي (مثل دور الحضانة النهارية ، ورياض الأطفال، والمغاسل، والمطاعم الرخيصة) . وتؤدي هذه الحالة الى عمل مزدوج (يوم مزدوج) للمرأة العاملة : يوم العمل ويوم الخدمة المنزلية . وهذا يشكل بالطبع حالة تمييزية ضد المرأة العاملة .

وهناك عامل آخر ينطوي على تمييز ضد المرأة ، هو أن تقارير تعداد السكان

Digitized by UN Library Geneva

والتقارير الاحصائية تعتبر المرأة المتفرغة تماما للعمل المنزلي "دون مهنة" ،في حين أن القيمة الاقتصادية والاجتماعية لهذا العمل هامة في الواقع في المجتمع الفنزويلي .

ورغم أن مركز المرأة على الصعيد الدستوري يرتكز بقوة على المساواة أمام القانون ، فان هذا الوضع القانوني لا يضمن تساوي الفرص في كل مجالات الحياة الوطنية .

وما زالت توجد قيم ومواقف وانماط سلوك تمنع الادماج التام للمرأة ،والمساواة في الحقوق نسهل تحقيق المساواة في المركز . ولكن ما زالت هناك حاجة الى بذل الجهود من أجل تشجيع وتحقيق حدوث تغير في العقلية .

- - - - -

Digitized by UN Library Geneva